Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human and Social Sciences

مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية

EISSN: 2253-0363
ISSN : 1112-9751

الجماعات الإقليمية بالجزائر بين حتمية الحكم الراشد وتحديات التنمية المحلية

Algeria's regional communities between the imperative of adult governance and the challenges of local development

نوال بن قلوش nawal benkellouche1

1 أستاذة محاضرة أ، جامعة معسكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية،

Assistant professor A , Mascara University, Faculty of Law and Political Science, Department of Political Science
nawal.benkelouche@univ-mascara.dz

المؤلف المرسل: نوال بن قلوش nawal benkellouche الإيميل: nawelbenkellouche@gmail

تاريخ الاستلام: 2022-01-30 تاريخ القبول : 2022-06-01

الملخص:

التنمية المحلية غاية إنسانية ترمي لتلبية حاجات المجتمع المحلّي بأقلّ تكلفة وأسرع وسيلة ممكنة وبأفضل جودة، وهو ما يتطلب رصد الآليات الكفيلة بذلك من موارد بشرية، موارد مالية، آليات تقنية ، تأطير قانوني يضبط بشكل دقيق صلاحيات الجماعات الإقليمية باعتبارها الفاعل الرسمي المكلف بتسيير الشأن المحلّي، أين يلعب الأداء المحلّي الدور المحوري في نجاعة برامج التنمية المحلية وجعلها أكثر عقلانية مرتكزة على القانون تعكس القدرة الفعالة للبحث عن المواد لتلبية الاحتياجات التنموية والعمل على زيادتها وتطويعها كما ونوعا بما يمكن من إحداث التغييرات البناءة وإمكانية التحكم في مقدراها.

الكلمات المفتاحية: الجماعات الإقليمية، الحكم الراشد، التنمية المحلية، التمويل المحلي، المجتمع المحلّي.

Abstract:

Local development is a humanitarian goal aimed at meeting the needs of the local community in the lowest cost, fastest possible means and in the best quality. This requires monitoring mechanisms from human resources, financial resources, technical mechanisms, legal framework that carefully controls the powers of regional groups as the official local authority, where local performance plays the central role in the effectiveness of local development programmes and makes them more rational and law-based, reflecting the effective capacity to seek materials to meet development needs and to address development needs.

Keywords: regional groups, adult governance, local development, local finance and community.

مقدمة:

التنمية المحلية حلقة هامة من حلقات التنمية الشاملة فهي عملية إحياء وتطوير حضاري شامل لكل جوانب الحياة في المجتمع، إذ يشكّل الإنماء الاقتصادي الّذي يستهدف تسريع وتيرة حركة تطور القوى الإنتاجية أهم مقوماتها، حيث ترتكز على تحويل جزء من الموارد المالية المتاحة إلى طاقات إنتاجية، فهي ليست عملية تلقائية بل هي جهد إداري منظم يتوقف بالدرجة الأولى على الدور الفاعل للدولة من خلال بلورة استراتيجية معيّنة للتحول الاقتصادي وكذا الاجتماعي، وبالدرجة الثانية الدور الفاعل للجماعات الإقليمية باعتبارها تجسّد المؤسسات الرسمية الّتي تباشر دورها من حيث المبدأ والمسؤولية في بلورة السياسات العامة المحلية، فوجود إدارة محلية قوية تتسم بالكفاءة والفاعلية في تسيير الشأن المحلّي وتعزيز مستوى التنمية المحلية بما يخدم حاجيات الأجيال الراهنة ولا يخلّ بحق الأجيال المستقبلية يعكس مدى كفاءة المؤسسات السياسية والدستورية من جهة ومن جهة أخرى يكشف عن مدى قدرة الدولة على التغلغل والتعبئة والاستقطاب بما يشكّل دعما للتوجهات العامة للدولة وتشييد تنمية محلية مستدامة نابعة فعلا من صميم البيئة المجتمعية، الأمر الّذي دفع للبحث في خلفيات تذبذب مستوى الأداء المحلّي للجماعات الإقليمية بالجزائر أثر سلبا على مسار التنمية المحلية وحال دون الرقي بالمستوى الاقتصادي والاجتماعي للمواطن المحلّي، ومن ثمّ محاولة التوصل للبديل الأنسب الّذي في تطبيقه تجاوز لهذه المطبات ودفع لعجلة التنمية المحلية والّذي تجسّد في ضرورة الالتزام بمؤشرات الحكم الراشد عند رسم الخطوط العريضة للسياسات التنموية المحلية.

ووفقا لما طرح أثير الإشكال التالي: **إلى أيّ مدى التزمت الجماعات الإقليمية بالجزائر بمؤشرات الحكم الراشد في تسيير الشأن المحلّي وإعداد خطط التنمية المحلية المستدامة؟**

للإجابة عن الإشكالية المطروحة صيغت الفرضية الموالية:

نجاعة سياسات التنمية المحلية وفاعلية الأداء المحلّي للجماعات الإقليمية رهين بوجود الإرادة السياسية الفاعلة والإطار القانوني الملزم للتكريس العملي والفعلي لمؤشرات الحكم الراشد.

أُعتمد المنهج الوصفي عند التعريف بمتغيّرات الدراسة، المنهج التاريخي من خلال الإشارة للأصول الفكرية لمفاهيم الدراسة، منهج دراسة الحالة جراء تسليط الضوء على واقع الجماعات الإقليمية والتنمية المحلية بالجزائر، الاقتراب القانوني عند الاستعانة ببعض الأطر القانونية.

تمت معالجة الموضوع بالاعتماد على خطّة ثنائية مألفة من محورين، خص المحور الأول ضبط المفاهيم في حين تطرق المحور الثاني لتحليل تجربة التنمية المحلية بالجزائر.

المحور الأول: مدخل مفاهيمي:

بغية إجراء التحليل الموضوعي تمّ تخصيص هذا الجزء من الورقة البحثية لضبط المفاهيم المتعلّقة بمتغيّرات الدراسة الرئيسية والمتمثّلة في كل من الجماعات الإقليمية الحكم الراشد والتنمية المحلية وذلك للوقوف عند أهم المحدّدات الّتي تضبط العلاقة الارتباطية بينها، وذلك من خلال النقاط الموالية على الترتيب:

أولا- مفهوم الجماعات الاقليمية:

خص هذا الجزء التعريف بالمتغيّر الأول من الدراسة والمتمثل في الجماعات الإقليمية وتوضيح أهم العوامل الكامنة وراء الأخذ بنظام الجماعات الإقليمية.

1-التعريف بالجماعات الإقليمية[1]:

تعرف بالجماعات الإقليمية أو الجماعات المحلية، حيث تعبّر عن ذلك الأسلوب الإداري الذّي يكفل توفير قدر من الاستقلال للهيئات المحلية فيما تباشره من اختصاصات محدّدة في مجال الوظيفة الإدارية الّتي تضطلع بها السلطة المركزية في الدولة أساسا بهدف تنمية مجتمعاتها وإشباع حاجات أفرادها مع خضوع هذه الهيئات لقدر من الرقابة من طرف السلطة المركزية[2]، فالجماعات الإقليمية عبارة عن وحدة جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، بمعنى هيئات مستقلة في الولايات والمدن وكذا القرى تتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[3].

2-خلفيات الاخذ بنظام الجماعات الإقليمية بالجزائر:

تباينت وتنوعت خلفيات الأخذ بنظام الجماعات الإقليمية باعتبارها جزء من الهيكل الإداري العام للدولة وبصفتها مؤسسات دستورية مميّزة منها الإدارية والسياسية والمتعلّقة بالجانب الاقتصادي والتنموي وكذا المتعلقة بالجانب الاجتماعي[4]:"

أ. تخفيف الضغط على موظفي الإدارة المركزية.

ب. ضمان سرعة الانجاز بكفاءة وفعالية والحدّ من الروتين من خلال تبسيط الإجراءات.

ت. إرساء قواعد الديمقراطية بين المواطنين من خلال منح فرصة للمواطن المحلّي في انتقاء ممثّليهم المنتخبين والمشاركة الفعّالة في تسيير الشأن المحلّي.

ث. اتخاذ قرارات محلية بدلا من صدورها عن الإدارة المركزية من شأنه توفير الوقت والتكلفة والإنفاق وتحسين الانجاز.

ج. القضاء على التفاوت الجهوي في تنمية الأقاليم".

ثانيا- مفهوم الحكم الراشد:

انصرف هذا الشطر من الورقة البحثية للتعريف بالحكم الراشد أو ما يعرف بالحكم الصالح أو الجيّد الّذي يرتكز على فكرة جوهرية مفادها التنمية على أساس القانون.

1- التعريف بالحكم الراشد:

لغة مصطلح الحكم ترجمة لكلمة Gouvernance، أي فعل، قادة، توجيه أو حكم Action depeloter diriger ou gouverner أو مؤسسة عمومية أو خاصة ، وقد عرف المصطلح عدّة معاني عند الترجمة للغة العربية منها: الحاكمية[5]، الحكمانية، الحوكمة، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، وفي هذا السياق نشير إلى أنّ ترجمة اللفظ الانجليزي Gouvernance إلى لفظ الحكم باللغة العربية لا يعكس المعنى الحقيقي للمفهوم الّذي يعبّر عن الجمع بين الرقابة من الأعلى(الدولة) والرقابة من الأسفل(منظمات المجتمع المدني)[6].

2- الأصول الفكرية للحكم الراشد:

ترجع الأصول الفكرية لمصطلح اللغة الفرنسية إلى القرن 13م عند استعماله مرادفا لمصطلح الحكومة، ثم وظّف كمصطلح للدلالة على التعيين الإداري والقانوني في بعض المدن شمال فرنسا لتتوسع استخداماته ليعبّر عن تكاليف التسيير، فهو يدل على إرادة المؤسسة كتقنية تسيير خاصة

تهدف إلى تحقيق التوافق بين مصالح المالكين ومصالح المديرين في نظام متوازن بين السلطة والرقابة[7].

استنادا لما سبق ذكره يمكن عرض تعرف للحكم الراشد بناءا على ما طرحه البنك العالمي للإنشاء والتعمير BIRD على أنّه الطريقة الّتي تمارس من خلالها الدولة إدارة وتسيير مواردها الاقتصادية والاجتماعية بغية تحقيق التنمية، فالحكم الراشد كآلية لبناء التنمية المستدامة له ثلاثة أقطاب: الدولة، الّتي غيّرت وظائفها التقليدية، المجتمع المدني، القطاع الخاص، وكذا ثلاثة أبعاد: البعد الاقتصادي والسياسي والإداري[8].

ثالثا- مفهوم التنمية المحلية:

تطرق هذا الجزء للتعريف بالتنمية المحلية باعتبارها حلقة هامة من حلقات التنمية الشاملة ومن ثم الوقوف عند أهم ركائزها.

1- التعريف بالتنمية المحلية:

تعود الأصول الفكرية للتنمية المحلية كمفهوم إلى بدايات القرن20م، فتنمية المجتمع المحلّي Community Development ارتبطت أساسا بمجموع السياسات والجهود الّتي تبنتها الحكومات والمنظمات التطوعية في الولايات المتحدة الأمريكية والمستعمرات البريطانية والّتي استهدفت جميعها تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الريفية المحلية Rural Community [9]، في حين ترجع خلفيات ظهور مفهوم التنمية المحلية كعملية تعبّر عن تنمية المناطق المحلّية إلى أربعينات القرن 20م أين نادت سكرتارية اللّجنة الاستشارية لتعليم الجماهير في إفريقيا بضرورة الأخذ بتنمية المجتمع واعتباره اللّبنة الأساسية في وضع السياسات العامة، أي السياسات تأخذ شكلا صاعدا وليس هابطا من أسفل نحو أعلى، أي معبّر في طياتها عن صميم البيئة المجتمعية[10].

التنمية المحلية عملية ديناميكية تستهدف مكوّنات المجتمع المحلّي ويتضمن جملة من التغيّرات الوظيفية الهادفة لإحداث تفاعلات على مستوى البناء الاقتصادي والاجتماعي من أجل تحسين مستوى الأفراد وإدماجهم بشكل ايجابي في تنمية مجتمعهم القومي بصفة عامة والمحلّي على وجه التحديد بغرض تحقيق التقدم والنمّو عن طريق تسطير وتخطيط البرامج التنموية على المستوى المحلّي والّذي يشارك فيها الشعب مع الحكومة والمؤسسات المحلية في انجازها بالاعتماد عل الموارد المحلية وغير المحلية المتاحة المادية منها والبشرية الملائمة لطبيعة خصوصيات وظروف المجتمع المحلّي.

2- ركائز التنمية المحلية: (بنفس التنسيق المعتمد للعناوين الرئيسية والفرعية).

ترتكز التنمية المحلية على جملة من المبادئ الواجب أخذها بعين الاعتبار عند مرحلة رسم سياسات التنمية المحلية:

أ. المبادرة المحلية الفاعلة: والّتي يقصد بها المشاركة الشعبية القوية في عملية بلورة مقترحات السياسة العامة المحلية، حيث تتوقف هذه الخطوة بدورها على الدور الكفوء بمؤسسات المشاركة السياسية من منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية سواء كانت أحزاب سياسية داخل السلطة أو خارجها، أي في المعارضة فيمكنها أن تؤدي دورا بناءا في عملية نشر الوعي السياسي، التنشئة السياسية، التجنيد السياسي، المشاركة السياسية.

ب. البناء التصاعدي للمشاريع التنموية: حيث تشير هذه الركيزة الى ضرورة الخروج بخيارات سياسية وبرامج تنموية ذات طابع محلّي محض نابعة فعلا من صميم البيئة المجتمعية معبّرة حقيقة عن التطلعات البسيطة لسكّان المجتمع المحلّي فالتنمية المحلية الّتي تحمل في طياتها جدوى هي تلك التنمية الّتي تأخذ شكلا صاعدا من أسفل الى أعلى.

ت. القدرة على التمويل المالي الذاتي.

المحور الثاني: التنمية المحلية بالجزائر واقع ورهانات:

سلط المحور الثاني من الورقة البحثية الضوء باقتضاب على أهم الإشكالات المطروحة عمليا والّتي أدت الى تذبذب مستويات التنمية المحلية بالجزائر أمام ضعف الأداء المحلي للجماعات الإقليمية وسبل تجاوز ذلك وترشيد السياسات المحلية.

أولا- ارهاصات تأسيس الجماعات الإقليمية بالجزائر:

المتتبع لمسار التنظيم الإداري بالجزائر يلاحظ أنّه يزاوج بين أسلوبين: المركزية الإدارية واللّامركزية الإدارية، حيث تتمثل اللّامركزية الإقليمية Territorial بالجزائر أو ما يسمّى أيضا بالإدارة المحلية Administration local أو المجموعات المحلية Les collectivites في وحدتين إدارتين هما: "البلدية والولاية"[11]، حيث ورد في المادة {36} من الدستور 1976 أنّ المجموعات الإقليمية هي الولاية والبلدية، البلدية هي المجموعة الإقليمية

والإدارية والاجتماعية والثقافية في القاعدة[12]، وقد تمّ التركيز على البلدية كجماعة إقليمية قاعدية ضمن دستور 1963 من خلال المادة{09} أين أُعتبرت البلدية أساس المجموعة الترابية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية في الدولة، في حين أغفل المؤسس الدستوري الحديث عن الولاية[13]، أمّا دستور 1996 فقد عرّف الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية والبلدية هي الجماعة القاعدية[14].

ثانيا- معوّقات التنمية المحلية بالجزائر:

تشهد برامج التنمية المحلية بالجزائر عدة مطبات متعددة الخلفيات والأبعاد والّتي يمكن تلخيصها على النحو الآتي:

1- إشكالات قانونية ومالية:

فيما يلي إشارة لأهم الاختلالات القانونية والمالية الّتي تجابه المشروع التنموي المحلّي بالجزائر:

أ. باستقراء المنظومة القانونية لتطور الجماعات الإقليمية بالجزائر منذ صدور أول قانون بلدي عام 1967 بموجب الأمر رقم67-24 وكذا أول قانون ولائي عام 1969 بموجب الأمر رقم 69-38 إلى غاية صدور القانون البلدي الساري المفعول رقم 11-10 والقانون الولائي المعمول به رقم 12-07 يلاحظ عدم التناسب بين المهام الّتي نصّت عليها قوانين الجماعات الإقليمية وبين مواردها المالية.

ب. غياب الاستقلالية المحلية التامة في ممارسة الاختصاصات في ظلّ سيطرة السلطة المركزية على الرغم من أنّ النصوص القانونية والتنظيمية كرّست مسألة الاستقلالية في ممارسة الاختصاص كحقّ أصيل.

ت. ضعف المشاركة الشعبية في عملية بلورة السياسات المحلية على الرغم من أنّ قانون البلدية رقم 11-10 قد كرّس ذلك.

ث. غياب دور القطاع الخاص بالرغم من أنّ له دور هام في دفع عجلة التنمية المحلية.

ج. ضعف مصادر التمويل المالي المحلّي والنظام الجبائي خاصة فيما يخص الإدارات المحلية واعتماد الجماعات المحلية بالدرجة الأولى على مساهمات الدولة بالرغم من أنّ القانون يمنحها حقّ الاقتراح والمبادرة والقيام بالمشاريع التنموية وضعف البنية التحتية والسوق المالي المحلّي، ممّا يؤدي إلى هروب الاستثمارات المحلية، وبالتالي قلّة الموارد الرأسمالية[15].

ح. ضعف المناخ الديمقراطي السليم وسيطرة العلاقات والروابط التقليدية والقبلية على عملية اتخاذ القرارات السياسية بشأن برمجة المشاريع التنموية في المجتمعات المحلية[16].

خ. تعثر دور المجتمع المدني كفاعل من فواعل الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلّي بجملة من العوائق أهمّها السياسية الّتي تضع حواجز حالت دون تفعيل دوره نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الاصلاحات الّتي قام بها الرئيس السابق نجد القانون رقم 12-06 أي عام 2012 والمتعلّق بالجمعيات الّذي زاد من حدة ضغوط السلطة المركزية على النشاط الجمعوي، حيث يتضح ذلك من خلال تكريس تدخل الحكومة في العمل الجمعوي الّتي تعدت وضع شروط لتأسيس وتعديل النظام الداخلي الى امكانية تجميد النشاط الجمعوي وهو ما قلّص من حرية استقلالية الجمعيات في ممارسة نشاطها، ومحاولة لتدارك ذلك أعاد دستور 2016 الاعتبار لمنظمات المجتمع المدني من خلال ترقية القانون المتعلّق بالجمعيات الى قانون عضوي وذلك من خلال المادة {54} من دستور 2016: "يحدّد القانون العضوي شروط وكيفيات انشاء الجمعيات".

2- إشكالات فنّية وتقنية:

من خلال النقاط الموالية تم رصد أهم المشاكل التّي تعترض التنمية المحلية بالجزائر سواء ذات العلاقة بالموارد البشرية أو المشاركة المحلية ومؤسسات المشاركة السياسية أو ذات الطابع التقني أو الفنّي:

أ. ضعف الأداء المحلّي الناجم عن نقص كفاءة موظّفي الجماعات الإقليمية وكذا المنتخبين المحلّيين الّذين يقع على عاتقهم مهمّة تمثيل إرادة السكّان المحللين وإرادة الشأن المحلّي.

ب. تعقد الإجراءات وتفشي الروتين والبطء الشديد في إصدار القرارات وانتشار اللّامبالاة وسيطرة المصلحة الخاصة للمنتخبين المحلّيين، أي تغليب القيم الفردية على قيم السياسة العامة وذلك مرده لضعف المكوّنات التعليمية والخبراتية لدى المنتخبين المحلّيين

الأمر الّذي طرح إشكالية اختيار قوائم المرشحين للانتخابات المحلية، ويتعلّق الإشكال تحديدا بقانون الانتخابات والأحزاب السياسية.

ت. غياب سياسة فعالة لاستخدام وتوزيع القوى البشرية طبقا لاحتياجات التنمية المحلية بما يتماشى والحاجات الأساسية للمجتمع المحلّي.

ث. اعتماد الجهوية والمحسوبية في إطار التعيينات بعيدا عن القدرة والتخصص والكفاءة وبالتالي انتشار الكثير من الأخطاء الإدارية والمالية في تسيير الشؤون العامة.

ثالثا- آليات تفعيل دور الجماعات الإقليمية في التنمية المحلية:

يرتكز تكريس الحكم الراشد كآلية لتعزيز قدرات الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة على المعايير التالية[17]:"

أ. التضمينية: والّتي يقصد بها المساواة المكرّسة في الأطر الدستورية للدول تضمن مصلحة في عملية إدارة الحكم

ب. المساءلة: وتقوم هذه القيمة على المحاسبة بكل أشكالها شعبية، تشريعية، قضائية، إعلامية وذلك بدفع المسؤولين على الحرص على المصلحة العامة والقيام بالعمل بمصداقية وفعالية ونزاهة".

ت. وجود انسجام بين القوانين والمراسيم الخاصة بالجماعات الإقليمية وظروف مقتضيات التطور

ث. إعادة النظر في النظام الانتخابي بالأخصّ ما تعلّق بانتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي ونظام التمثيل النسبي، والاحتكام الى نظام القائمة المفتوحة لتشكيل المجالس المحلية.

ج. منح الجماعات الإقليمية دورا في المجال الجبائي، أي منحها سلطة جبائية ووعاء ضريبي وتكون لها صلاحيات فرض الضرائب (الجباية المحلية).

باستقراء قوانين الجماعات الاقليمية يتضح أنّ كلّا من قانون البلدية رقم11-10 وقانون الولاية رقم12-07 قد أشار الى مؤشرات الحكم الراشد والّتي في تطبيقها دفع لعجلة التنمية المحلية، حيث باعتماد هذه المؤشرات يمكن الرقي بمستوى الأداء المحلّي للجماعات الاقليمية بالجزائر ومن ثمّ تحقيق التنمية المحلية المستدامة الّتي تلبي الحاجات الراهنة للسكّان المحلّيين وتأخذ بعين الاعتبار حاجات الأجيال المقبلة انطلاقا من كون التنمية ظاهرة جيلية، وعليه ستتم الإشارة إلى أهم مؤشرات الحكم الراشد ضمن:

1- مؤشرات الحكم الراشد ضمن قانون البلدية 11-10:

حثّ المشرّع الجزائري على ضرورة وإلزامية المشاركة المحلية الفاعلة للمواطن المحلّي في اختيار ممثّليه المنتخبين وكذا إبداء مقترحاته حيال التوجهات الخاصة بتسيير الشأن المحلّي حين اعتبر البلدية القاعدة الإقليمية اللّامركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكّل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"[18]، وهو ما كرسه دستور 2016 حين أشار في نصوصه إلى قيام الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، فالمجلس المنتخب هو الإطار الّذي يعبّر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية وتشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات الإقليمية[19].

كما تمّت الإشارة إلى مؤشر الشفافية ضمن دائما القانون البلدي رقم11-10 من خلال التنويه إلى ضرورة إعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلا عن إمكانية اطلاع المواطن على مداولات المجلس الشعبي البلدي، في حين عالجت المواد {37} -{44} مسألة مساءلة الأعضاء المنتخبين على مستوى البلدية سواء عن طريق الرقابة المسلطة أو عن طريق دعاوى الرجوع في حالة تسبب المنتخب بما فيهم رئيس البلدية بخسائر مالية أو تعويضات تتكبدها البلدية[20].

2- مؤشرات الحكم الراشد ضمن قانون الولاية:

تطرق قانون الولاية إلى مؤشرات من خلال العديد من نصوصه حيث تمّ التطرق إلى مؤشر المسؤولية حين نوّه المشرّع إلى الولاية تتحمل مبالغ التعويضات الناجمة عن الأضرار الّتي تطرأ لرئيس المجلس الشعبي البلدي ونواب الرئيس ورؤساء اللّجان والمنتخبين ونواب المندوبيات الولائية الناجمة مباشرة عن ممارسة عهدتهم أو بمناسبة مزاولة مهامهم[21]، كما تمّ التأكيد على أهمية تفعيل مبدأ الانتخاب في تولي المسؤولية حين نصّ القانون على وجود مجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي وهو هيئة المداولة في الولاية[22].

خاتمة:

استنادا للمعطيات السالفة الذكر يتضح أن تشييد تنمية محلية مستدامة بناءا على معطيات الحكم الراشد يستلزم ايجاد الحلول الكفيلة والبناءة لتجاوز المطبات التي تشهدها الجماعات الاقليمية بالجزائر سواء تعلق الأمر ب:

أولا: سوء تسيير الموارد البشرية المسخرة على مستوى ادارات الجماعات الاقليمية وضعف كفاءتها على الرغم من صدور المرسوم التنفيذي رقم11-334 المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي ادارات الجماعات الاقليمية كخطوة نحو التأسيس لوظيفة عمومية اقليمية، كذلك الأمر رقم 06-03 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية والهادف لتوضيح الأحكام الخاصة المطبقة على الموظفين المنتمون لأسلاك ادارة الجماعات الاقليمية وتحديدا قائمة الشروط اللازمة للالتحاق بمختلف الرتب ومناصب الشغل المطابقة.

ثانيا: تماثل الصلاحيات فحسب ما ورد ضمن قانوني البلدية والولاية للمجالس الشعبية البلدية والولائية صلاحيات تكاد تكون متماثلة فيما يخص التنمية والمبادرة الاقتصادية وهو ما يخلق نوعا من التصادم والتنازع في الاختصاص خصوصا في ظل غياب التنسيق.

ثالثا: سيطرة المركزية التي تعيق التقدم واستغلال نقاط القوة في المحليات والاقاليم واستقطاب فرص البيئة الخارجية تمخض عنه غياب للمفهوم الحقيقي للحكم الراشد الّذي يحمل في طياته المعنى الحقيقي للديمقراطية وزيادة القيمة ومصداقية القانون يخلق الشفافية والاحترام بين الأفراد والمؤسسات والأجهزة القانونية والتشريعية.

رابعا: قلة ومحدودية توفر الموارد الطبيعية لكثير من البلديات وذلك مرده لطبيعة الموقع الجغرافي كأحد العوامل المؤثرة على حجم الوحدة المحلية.

خامسا: غياب الاستقلالية المالية في التسيير الأمر الذي ترتب عليه اختلال التوازن ما بين الموارد والنفقات حيث تعاني الجماعات الاقليمية من عدم كفاية الموارد المالية وعدم انسجامها مع النفقات التي تعرف ارتفاعا مستمرا ومتسارعا

سادسا: عدم قدرة أجهزة الجباية على تحصيل الموارد المالية نظرا لظاهرة التهرب الضريبي من جهة ومن جهة أخرى نقص الكفاءات بالإضافة الى وجود ثغرات في التشريع الضريبي أصبحت تفوق فعالية الضريبة كأداة كفيلة لتمويل الميزانية.

هي معوقات واختلالات تعلقت بجميع أبعاد التنمية المحلية حيث أن التعامل معها يتطلب الالتزام بالخطوات الإجرائية التالية:

أولا: القدرة على التمويل المالي الذاتي الذي يضمن نوعا من الاستقلالية في ممارسة الاختصاصات وهو ما يتوقف على مدى قدرة الجماعات الاقليمية على جلب الاستثمارات التي تعد العصب المحرك للنمو الاقتصادي.

ثانيا: النهوض بالعامل البشري فالاستثمار في مجال الموارد البشرية أصبح ضرورة ملحة لكافة الهيئات والمنظمات العلمية، فالمورد البشري يشكل قيمة مضافة للناتج الوطني وليس تكلفة اجتماعية فلا بد من اعادة النظر فيما يتعلق بالمورد البشري من تتطور أنماط التفكير والسلوك ومشاركة الأفراد في اتخاذ القرارات.

ثالثا: وجود مؤسسات المشاركة السياسية القادرة على تأطير عملية المشاركة البناءة في صنع السياسات المحلية واضفاء الرقابة والمشاركة في تنفيذ المشاريع.

رابعا: رسم استراتيجية تنموية ترتكز على الادارة الجيدة للشؤون العامة ومحاربة عدم المساواة والتمييز وسيادة القانون.

خامسا: تعزيز حرية التعبير وفتح النوافذ على المجتمع المدني وتعزيز سبل الحوار بين الادارة والمواطن بالإضافة الى تطوير القدرات الإدارية.

. قائمة المراجع:

(ضروري إدراج قائمة المصادر والمرجع في نهاية المقال وقبل الهوامش) وفق التقسيم التالي:

• **الكتب:**

1. خالد ممدوح: البلديات في ظلّ الأدوار الجديدة للحكومة، المنظمة العربية للتنمية، القاهرة، 2009.
2. فريل هيدي: الإدارة العامة من منظور مقارن، ترجمة قاسم القريوتي، ديوان المطبوعات الجامعية، دم ن، 1985.
3. محمد الصغير بعلي: القانون الإداري والتنظيم الإداري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2002.
4. مصطفى محمد أبو بكر: الإدارة المحلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.

• **المقالات:**

1. أحمد باي ورؤوف هوشات: المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، 2017.
2. سي فضيل الحاج وآخرون: إشكالية التنمية المحلية المقوّمات والمعوّقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 09، جانفي 2017، ص 07.
3. لخضر مرغاد: الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 07، فيفري 2005.

4. محمد زين الدين: الحكامة مقاربة ابستمولوجية في المفهوم والسياق، مجلة مالك، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، العدد 08، 2008.

5. محمد عهد الجابري: هل يمكن الانتقال الى ليبيرالية جديدة في بلد متخلف، مجلة البرلمان العربي، العدد 81، أكتوبر 2001.

• **المداخلات:**

1. طلبلب أحمد، رؤية استراتيجية لتعزيز قدرات الجماعات المحلية في إطار آليات الحكم الرشيد، الملتقى الوطني الرابع حول تحديات الجماعات المحلية وأساليب تطويرها، 10 و11/ 2020، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر.

2. عبد الرزاق بوعطية وعيسى بوقرة، دور الحكم المحلّي الرشيد في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، الملتقى الدولي حول الحوكمة والتنمية المحلية، 07 و08 ديسمبر 2015، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة برج بوعريريج، الجزائر.

• **النصوص القانونية:**

1. المرسوم رقم 76-97، المؤرخ في 22 نوفمبر1976، المتعلّق بدستور 1976، الجريدة الرسمية، العدد 94، 24 نوفمبر1976.

2. دستور 08 سبتمبر 1963، المؤرخ في 10 ستمبر1963، الجريدة الرسمية، العدد 64، 10ستمبر 1963.

3. المرسوم الرئاسي رقم 96-438، المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، يتعلّق بإصدار نصّ تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، 08 ديسمبر 1976.

4. القانون رقم 11-10، المؤرخ في 03 يوليو2011، المتعلّق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، 03 يوليو 2011.

5. القانون رقم 12-07، المؤرخ في 21فيفري 2012، المتعلّق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 29 فيفري 2012.

6. القانون رقم 16-01، المؤرخ في 26 جمادى الأولى 1437 الموافق ل 06 مارس2016، المتضمّن تعديل الدستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة الثالثة والخمسون، المؤرخ في 27جمادى الأولى 1437 الموافق ل 07 مارس 2016.

. الهوامش:

[1] المعلوم أنّ الوظيفة الأساسية للجماعات الإقليمية هي التوزيع المكاني للسلطة على اعتبار أنّ الإقليم ركن هام من أركان قيام الجماعات الإقليمية، بل من أكثر من هام، بل هو اللّبنة والركيزة الّتي على مستواه تمارس المجالس المحلية صلاحياتها وسلطاتها في سبيل إدارة وتسيير الشأن المحلّي وفقا لما تمليه القوانين والتنظيمات، حيث تعود الأصول الفكرية للتوزيع المكاني للسلطة عند ظهور فكرة تقسيم السلطة الحكومية من الناحية الوظيفية إلى ثلاث سلطات: تشريعية، تنفيذية، قضائية، غير أنّ تقسيمها من الناحية المكانية، أي ما بين الدولة والمدن الأقاليم يتجلى أو يظهر إلاّ خلال القرن19م، حيث تأخذ نظم الإدارة المحلية في مختلف الدول ثلاث أشكال: المحافظات، المقاطعات، المدن والعواصم، القرى أو المناطق الريفية

[2] خالد ممدوح: البلديات في ظلّ الأدوار الجديدة للحكومة، المنظمة العربية للتنمية، القاهرة، 2009، ص 270.

[3] لخضر مرغاد: الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 07، فيفري 2005، ص

[4] مصطفى محمد أبو بكر: الإدارة المحلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 326.

[5] كلمة الحاكمية أصلها انجليزي وهو مصطلح قديم أعيد استعماله من قبل BIRD البنك العالمي للإنشاء والتعمير في منتصف الثمانينات حتّى أصبح من الاهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية وخاصة في معاجم تحاليل التنمية، إذ يمكن تعريف المصطلح على أنّه طريقة تسيير سياسة أعمال وشؤون الدولة.

[6] محمد عهد الجابري: هل يمكن الانتقال الى ليبيرالية جديدة في بلد متخلف، مجلة البرلمان العربي، العدد 81، أكتوبر 2001، ص 85.

[7] عبد الرزاق بوعطية وعيسى بوقرة، دور الحكم المحلّي الرشيد في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، الملتقى الدولي حول الحوكمة والتنمية المحلية، 07 و08 ديسمبر 2015، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة برج بوعريريج، الجزائر، ص 289.

[8] محمد زين الدين: الحكامة مقاربة ابستمولوجية في المفهوم والسياق، مجلة مالك، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء، العدد 08، 2008، ص 06.

[9] أحمد باي ورؤوف هوشات: المقاربة التشاركية كأداة لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، 2017، ص 271.

[10] المرجع نفسه والصفحة نفسها

[11] محمد الصغير بعلي: القانون الإداري والتنظيم الإداري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2002، ص 09.

[12] المرسوم رقم 76-97، المؤرخ في 22 نوفمبر1976، المتعلّق بدستور 1976، الجريدة الرسمية، العدد 94، 24 نوفمبر1976، المادة {36}.

[13] دستور 08 سبتمبر 1963، المؤرخ في 10 ستمبر1963، الجريدة الرسمية، العدد 64، 10ستمبر 1963، المادة {09}.

[14] المرسوم الرئاسي رقم 96-438، المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، يتعلّق بإصدار نصّ تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، 08 ديسمبر 1976.

[15] سي فضيل الحاج وآخرون: إشكالية التنمية المحلية المقومّات والمعوّقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 09، جانفي 2017، ص 07.

[16] فريل هيدي: الإدارة العامة من منظور مقارن، ترجمة قاسم القريوتي، ديوان المطبوعات الجامعية، دم ن، 1985، ص 168.

[17] طلبلب أحمد، رؤية استراتيجية لتعزيز قدرات الجماعات المحلية في إطار آليات الحكم الرشيد، الملتقى الوطني الرابع حول تحديات الجماعات المحلية وأساليب تطويرها، 10 و11/ 2020، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، ص 10.

[18] القانون رقم 11-10، المؤرخ في 03 يوليو2011، المتعلّق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، المادة{02}.

[19] القانون رقم 16-01، المؤرخ في 26 جمادى الأولى 1437 الموافق ل 06 مارس2016، المتضمّن تعديل الدستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة الثالثة والخمسون، المؤرخ في 27جمادى الأولى 1437 الموافق ل 07 مارس 2016، المادة{15}.

[20] القانون رقم 11-10، مرجع سبق ذكره، المواد{37} -{44}

[21] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 21فيفري 2012، المتعلّق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 29 فيفري 2012، المادة{138}.

[22] المرجع نفسه، المادة{12}.